

من وزير الاقتصاد والمالية  
إلى

الموضوع : طلب توضيحات حول تاريخ تطبيق الضريبة على الشركات المصدرة

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 03 مارس 2014  
مكتوبكم بتاريخ 30 افريل 2014

تبعا لمكتوبيكم المشار إليهما بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاهما معرفة تاريخ استيفاء مدة الطرح الكلي للأرباح المتأتية من التصدير لشركة " " المصدرة كليا وما إذا كان يجب اعتماد تاريخ أول عملية تصدير أو تاريخ بداية السنة المحاسبية لاحتساب مدة العشر سنوات، يشرفني إعلامكم أن مدة الطرح الكلي للأرباح المتأتية من التصدير والمحددة بعشر سنوات يتم احتسابها ابتداء من أول عملية تصدير تقوم بها الشركة. وبالتالي تطبق الضريبة بنسبة 10% على الشركة موضوع مكتوبكم انطلاقا من تاريخ استيفاء مدة 10 سنوات المذكورة وذلك بصرف النظر عن تاريخ بداية السنة المحاسبية.

وعلى هذا الأساس، وفي صورة انجاز أول عملية تصدير في تاريخ معين من سنة ما فإن مدة العشر سنوات تحتسب من ذلك التاريخ ولا يتم احتساب كامل السنة. وبالتالي فإن القسط من الأرباح المتأتية من التصدير والخاضع للضريبة بنسبة 10% يتم تحديده باعتماد الأيام المتبقية من السنة من تاريخ استيفاء مدة العشر سنوات.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية  
وبتفويض منه

المدير العام للدراسات  
والتشريع المالي  
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي